# REPUBLIQUE TUNISIENNE MINISTERE DE LA SANTE HOPITAL TAHAR SFAR MAHDIA



الجمهورية التونسية وزارة الصحـة مستشفى الطاهر صفر بالمهدية

# استشارة عدد 2025/01 كرّاس الشروط

المتعلق بتكليف محامي أو شركة مهنية للمحاماة لنيابة

المستشفى الجامعي الطاهر صفر بالمهدية

<u>بعنوان 2025</u>

تاريخ الإعلان عن طلب العروض 80 جانفي <u>2025</u> أخر اجل لقبول العروض 08 فيفرى 2025

### الفه\_\_\_\_رس

2	الفصل الأول: موضوع طلب العروض
2	الفصل:2شروط المشاركة
3	الفصل3:كيفَية المشاركة
4	الفصل4:توزيع طلب العروض إلى حصص
5	الفصل5: سحب ملف طلب العروض
5	الفصل6:صلوحية العروض
5	الفصل7:الإيضاحات وملاحق ملف طلب العروض
6	الفصل8:الطعن في كراس الشروط
7	الفصل9:طريقة تقديم العروض
8	الفصل10: الوثائق المكونة للعرض
8	الفصل11:فتح العروض
10	الفصل12:ضبط آجال وصيغ الرجوع في تقديم الترشحات من قبل المشاركين في الصفقة
11	الفصل13:تقييم العروض
16	الفصل14:تعيين المحامي والشركة المهنّية للمحاماة
16	الفصل15:نشر نتائج الدعوة إلى المنافسة ومضاء العقد
18	الملاحق

#### الفصل 1: موضوع طلب العروض:

يتمثل موضوع طلب العروض في اختيار محام مباشر أو شركة مهنية للمحاماة، من بين المرسمين بجدول المحامين لنيابة المستشفى الجامعي الطاهر صفر بالمهدية و القيام بجميع الاجراءات القانونية في حقه والدفاع عنه لدى الهيئات التحكيمية أو التعديلية وفق ما تقتضيه الأحكام التشريعية الجاري بها العمل

- . تتمثل مهمة تكليف المحامى المزمع انتدابه فيما يلى:
- -القيام بكافة الاجراءات و الأعمال الكتابية وصياغة التقارير والمرافعات الشفاهية التي يقتضيها الدفاع عن المستشفى الجامعي الطاهر صفر بالمهدية
- إنجاز كافة الأعمال العرضية و المتفرعة عن ذات القضية إلى غاية مرحلة صدور قرار تحكيمي / تعديلي في الغرض
  - و يبين عقد النيابة بدقة الحقوق والالتزامات المحمولة على الطرفين المتعاقدين.

#### الفصل 2: شروط المشاركة:

يمكن المشاركة في طلب العروض:

- للمحامين المرسمين بجدول المحامين لدى
  - ◄ الاستئناف
    - التعقيب
  - في تاريخ صدور طلب العروض
    - للشركات المهنية للمحاماة

لا تجوز مشاركة المحامين أو الذين تعرضوا للإيقاف عن المباشرة بمقتضى قرار تأديبي بات أو محلي بالنفاذ العاجل ما لم يتم إلغاؤه من قبل محكمة المختصة خلال الثلاث سنوات التي سبقت التاريخ الأقصى لقبول العروض.

كما لا يمكن مشاركة المحامين الموجودين في إحدى حالات المنع المنصوص عليها بالتشريع والتراتيب الجاري بها العمل أو تلك التي تنشأ بسبب تضارب المصالح المرتبطة بالعلاقة المباشرة بين المحامي ورئيس الهيكل العمومي أو بأحد أعضاء هياكل التسيير أو المداولة أو تلك التي يكون فيها المحامي أو أعضاء الشركة المهنية للمحامين قد قبل دعوى ضد جهة تعمل لديها او اي مانع اخر على معنى الفصل 32 من مرسوم المحاماة.

#### الفصل 3: كيفية المشاركة

يمكن للمحامي المباشر المشاركة في طلب العروض بصفة فردية أو في إطار اتفاقية الشراكة (يقصد بتلك الإتفاقية اتفاقية تفاهم بين محاميين او أكثر يلتزمون فيها بشراكة بغرض المشاركة و وضع جميع امكانياتهم المهنية لإسداء الخدمات موضوع طلب العروض مع تحديد مسؤولياتهم و حقوقهم بدقة ومن هو مكلف بالإمضاء على وثائق العروض و الصفقة وتكون الإتفاقية مؤشرا عليها من الهيئة الوطنية للمحامين)أو ضمن شركة مهنية للمحاماة.

#### الفصل 4: سحب ملف طلب العروض

يتم سحب العروض:

- 1- عبر منظومة الشراء العمومي على خط «TUNEPS» (www.Tunpes.tn)
- 2- من إدارة المستشفى الجامعي الطاهر صفر بالمهدية (الإدارة الفرعية للتزويد)
  - 3- من موقع الواب للمرصد الوطني للصفقات العمومية
    - 4- من موقع الواب للهيأة الوطنية للمحامين بتونس
  - كما يتم نشر نص الإعلان عبر صفحات الجرائد اليومية
    - ارسال العروض: يكون عبر منظومة تينابس
  - او بمركز مكتب الضبط بالمستشفى الجامعي الطاهر صفر بالمهدية
- أو عن طريق البريد مضمون الوصول تحت عنوان "طلب استشارة عدد 2025/1 تكليف محام "

مع اضافة عبارة لا يفتح على العنوان التالي: المستشفى الجامعي الطاهر صفر بالمهدية جبل دار واجة 5100 المهدية.

يقصى كل عرض يرد بعد الأجال (يعتمد ختم مكتب الضبط بإدارة المستشفى لتحديد تاريخ الوصول) و يتم نشر الإعلان عن طريق:

#### الفصل 5: صلوحية العروض:

يصبح المشاركون ملزمين بعروضهم بمجرّد تقديمها لمدّة مائة و عشرون يوما (120) يوما ابتداء من اليوم الموالي لآخر أجل محدّد لقبول العروض.

#### الفصل 6: التوضيحات و ملاحق ملف طلب العروض:

يمكن لكلّ مشارك أن يطلب كتابيا إيضاحات في أجل أقصاه عشرة أيام قبل التاريخ الأقصى المحدّد لقبول العروض.

إذا كان الطلب مبرّرا، يتمّ إعداد ملحق لملف طلب العروض يتضمّن الإيضاحات المطلوبة ويوجه إلى جميع المترشّحين الذين سحبواكرّاسات الشّروط في أجل لا يتجاوز عشرة(10)أيام قبل التاريخ الأقصى المحدّد لقبول العروض.

ويمكن توجيه ملاحق إلى المترشّحين الذين سحبوا كرّاسات الشّروط قصد مزيد توضيح ملف طلب العروض أو إدخال تعديلات ليس من شأنها تغيير موضوع الصّفقة في أجل لا يتجاوز عشرة (10)أيام قبل التاريخ الأقصى المحدّد لقبول العروض.

#### الفصل 7: الطعن في كراس الشروط:

يمكن لكل مشارك محتمل اعتبر البنود المضمنة بكراسات الشروط مخالفة للأحكام الواردة بالأمر عدد 764 لسنة 2014 أن يتظلم لدى اللجنة المحدثة بالفصل 07 من نفس الأمر بتقديم مطلب في الغرض مرفقا بتقرير مفصل يبين فيه الإخلالات ومدعما بالمؤيدات اللازمة في أجل أقصاه عشرة (10)أيام من تاريخ الإعلان عن طلب العروض ويخفض هذا الأجل إلى خمسة (5)أيام في الحالات التي يحدد

فيها أجل قبول العروض بعشرة (10)أيام. تحيل اللجنة وبمجردتوصلها بالتظلم نسخة من العريضة إلى الهيكل العمومي المعني بطريقة تعطي تاريخا ثابتا.

يمكن للجنة قبل اتخاذ قرارها بشأن التظلم المعروض عليها أن تأذن بتعليق الإجراءات حتى البت نهائيا إذا كان المطلب قائما على أسباب جدية في ظاهرها تتخذ لجنة مراقبة ومتابعة نيابة المحامين قرارها في أجل أقصاده عشارة (10) أيام عمل من تاريخ توصالها بإجابة الهيكل العمومي مرفقة بجميع الوثائق والإيضاحات المطلوبة وفي غياب ذلك يرفع قرار تعليق الإجراءات.

#### الفصل 8: طريقة تقديم العروض

يتكون العرض من:

- √ عرض فنی
- √ عرض مالي

العرض الفني: يتضمن الوثائق المنصوص عليها بالفصل عدد 10 ويكون هذا الظرف وجوبا مغلقا . العرض المالى: يحتوى الوثائق المنصوص عليها بالفصل عدد 10 ويكون هذا الظرف وجوبا مغلقا

.ويدرج هذين الظرفين في ظرف ثالث خارجي يختم ويكتب عليه عبارة "استشارة عدد2025/01 متعلق بتكليف محامى لا يفتح."

يتضمن الظرف الخارجي إلى جانب العرضين الفني والمالي الوثائق الإدارية و يضمن العرض الفني والمالي و الوثائق الإدارية وجميع مؤيداتها المبينة بالفصل 10 من هذا الكراس في ظرفين منفصل المنينة بالفصل عليه عبارة: " لا يفتح طلب عروض عدد01 لسنة 2025 متعلق بتكليف محام لإنابة "المستشفى الجامعي الطاهر صفر بالمهدية".

توجه الظروف عن طريق البريد السريع أو تسلم مباشرة إلى مكتب الضبط المركزي التابع للمستشفى الجامعي الطاهر صفر بالمهدية مقابل وصل إيداع

#### يقصى آليا:

- كل عرض ورد بعد الأجال
- كل عرض لم يتضمن وثيقة التعهد.

ولا يمكن للمشاركين الذين تم اقصائهم لسبب من الأسباب المطالبة بتعويض.

يجب ان تحرر العروض بكاملها بالحبر بما في ذلك وثيقة التعهد طبقا للنماذج الملحقة بكراس الشروط ويقصى كل عرض لا تتوفر فيه الشروط المطلوبة.

#### الفصل9: الوثائق المكونة للعرض:

يجب أن يحتوي الظرف المتضمن الوثائق التالية:

المتضمن للوثائق الماليّة	الظرف
ضاء المشارك على كل من كراس الشروط وتعمير الملاحق من 1 إلى 4 خر الوثيقة	
ضاؤها في بيان التاريخ.	
المتضمن للوثائق الفنيّة	الظرف
العمليات المطلوبة	بيان
	الوثيقة
تعمير الملاحق من 5إلى 10 وإمضاؤها وختمها في آخر الوثيقة معبيان التاريخ وتقديم	1
المؤيدات المطلوبة	
السيرة الذاتية للمحامي	2
وثائق اخرى حسب طبيعة الطلبات و خصوصيتها	3
المضمن للوثائق المالية	الظرف
العمليات المطلوبة	بيان
	الوثيقة
وثيقة التعهد إمضاء المشارك وختمه في آخر الوثيقة المدرجة بالملحق عدد 11 مع بيان	1
التاريخ.	
تفصيل الثمن الجملي الجزافي	2

ملاحظ ....ة: يمثل عدم تقديم وثيقة التعهد أو الملاحق المستوجب تعمير ها من قبل العارض بهدف اعتمادها للتقييم الفني موجبا لإقصاء العرض.

#### الفصل 10: ضبط آجال و صيغ الرجوع في تقديم الترشحات:

تحدث لدى الهيكل العمومي لجنة خاصة بفتح وتقييم العروض يتم تعيينها بمقرر من رئيس الهيكل العمومي قبل الإعلان عن طلب العروض. وتعقد جلسة فتح العروض في تاريخ أخر أجل لتقديم العروض و في المكان المحددين بنص إعلان الدعوة إلى المنافسة لفتح الظروف الخارجية والظروف المحتوية على الوثائق الإدارية والفنية والمالية وتكون جلسة فتح الظروف علنية إلا في الحالات الاستثنائية المبررة.

يمكن، عند الاقتضاء، الجنة الخاصة بفتح الظروف و تقييمها أن تدعو كتابيا المشاركين الذين لم يقدموا المؤيدات المطلوبة في ملف طلب العروض إلى إتمام ملفاتهم في أجل لا يتجاوز 07 أيام عمل من تاريخ جلسة فتح الظروف وذلك عن طريق البريد السريع أو بإيداعها مباشرة بمكتب ضبط الهيكل العمومي المعني بطلب العروض حتى لا تقصى عروضهم بشرط احترام مبدأ المساواة بين المشاركين ألا يؤدي ذلك إلى تغيير في محتواها.

كما يمكن أن ترسلل الوثائق عن طريق البريد السريع.

يمكن للمحامي تقدم ترشحه في طلب العروض أن يسحبه بطلب كتابي ، مقابل وصل تسليم يقدم مباشرة البريد مع الإعلام بالبلوغ في أجل أقصــاه عشرة 10 يوما من تاريخ آخر أجل لقبول العروض المعلن عليه من قبل الهيكل العمومي.

#### الفصل11: تقييم العروض

بعد فتح العروض من قبل اللجنة الخاصة المشار إليها بالفصل11من هذا الكراس تقصى اللجنة وجوبا:

- كل عرض تضمن تصريحات أو معلومات خاطئة أو وثائق ثبت أنها مزورة.

-العروض التي يتوّلى أحد المشاركين فيها تقديم أكثر من عرض واحد في نفس الصفقة سواء في إطار فردي أو مجمع.

وبخصوص المحامين الذين صدرت في شانهم عقوبات تأديبية فأن استبعادهم لا يتم من قبل لجنة المراقبة والمتابعة المحدثة بمقتضى الأمر عدد 764 لسنة 2014 مؤرخ في 28 جانفي 2014 يتعلق بضبط شروط و إجراءات تكليف المحامين بنيابة الهياكل العمومية لدى المحاكم، بعد التثبت بدقة في وضعياتهم المهنية بالتنسيق مع الهيئة الوطنية للمحامين تطبيقا لمقتضيات الفصل 15 من الأمر عدد 764 لسنة 2014 مؤرخ في 28 جانفي 2014.

و تتولى هذه اللجنة عملية تقييم العروض وترتيبها حصريا وفق إحدى المنهجيات التالية:

أ- تعتمد المعايير الحصرية التالية في صورة رغبة الهيكل العمومي في اختيار محام أو شركة مهنية للمحاماة متخصصة.

العدد الأقصى المسند	معايير الفرز	العدد
60 نقطة	الخبرة العامة للمحامي	1
20 نقطة	الخبرة الخصوصية للمحامي (نزاعات إدارية)	2
15 نقطة	المؤهلات العلمية للمحامي والدر اسات	3
	و البحوث و المقالات المتخصصة	
05 نقطة	الإلمام بالغات الأجنبية	4
100 نقطة	المجموع العام	

ب-: إسناد الأعداد:

- معيار 1: الخبرة العامة للمحامي أو لأعضاء الشركة المهنية للمحامين بالقسم المطلوب (استئناف و/ أو تعقيب) (60 نقطة:)

تسند (10) نقاط بعنوان كل سنة ترسيم بالقسم المطلوب (تعقيب و/ أو استئناف) لإثبات التجربة العامة يقدم المترشح شهادة ترسيم مسلمة من الهيئة تبين تاريخ ترسيمه في القسم المعنى (تعقيب و/ أو استئناف) - معيار2: التجربة الخصوصية للمحامي او لا عضاء الشركة المهنية للمحامين في اختصاص مطلوب (20 نقطة:)

تتمثّل الخبرة الخصوصية في إلمام المحامي باختصاصه في ميدان النزاعات الإدارية وقدرته على معالجة إشكالياته القانونية.

تســند الأعداد بخصــوص هذا المعيار حسـب عدد الإنابات التي ســبق للمحامي التعهد بها في الميدان المطلوب أو المشــابه من (ذكر الهيكل العمومي....) من 01 جانفي 2020إلى تاريخ آخر أجل لتقديم العروض وذلك على النحو المبين في الجدول الموالي:

ما بين16و 20 إنابة	ما بين11 15 إنابة	ما بين 06و 10إنابة	ما بین 01و 05 إنابات	
20	15	10	5	العدد المسند بعنوان المراجع الخصوصية
				ذكر الاختصاص الإختصاص المشابه

#### ج. صيغ تقديم العينات من المؤيدات

تعتمد عينة الإنابات أو رسائل التكليف مشفوعة بنسخ من الأحكام عند الاقتضاء وبصفة عامة يتولى المحامي أو شركة المحاماة تقديم كل وثيقة تثبت إنجاز العمل موضوع الإنابة. ولا يدخل ضمن احتساب التجربة القضايا التي تتم رفضها شكلا. ويكون المحامي مدعوا إلى جمعها وتخزينها حسب السنوات وحسب طبيعتها بطريقة حماية المعطيات الشخصية والسر المهني في أقرص ممغنطة أو ليزرية أو كذلك في وسائل حفظ إلكترونية تراعي فيها الضمانات الفنية لاستغلالها طبق مواصفات تتلاءم مع التجهيزات المستعملة في المجال وذلك لتقديمها صلب عرضه.

معيار 3: الموِّ هلات العلمية للمحامي و الدراسات والبحوث والمقالات المتخصصة (15 نقطة).

شهادة الدكتواره في	شهادة دكتوراه مرحلة ثالثة	الشهادة العلمية
القانون	شهادة الماجستير	

5	5	العدد المسند

#### 2.13: سير أعمال لجنة الفتح والتقييم:

تتّم عملية التقييم وترتيب العروض على النحو التّالي:

في صورة الاختيار على أساس الكلفة:

- •تتوّلى لجنة الفتح والتقييم تصحيح الأخطاء الحسابية والمادّية عند الاقتضاء للعروض المالية المقدمة من قبل العارضين وترتيبها تصاعديا.
- •تقييم العروض الفنية الواردة وترتيبها تفاضليا مع تحديد عدد أدنى فني من النقاط للقبول 100/60 نقطة
  - •اختيار صاحب العرض المالي الأقل كلفة في حال تحصل عرضه الفني على الحد الفني الأدنى.

في صورة الاختيار على أساس الكلفة والجودة:

يمكن اختيار إحدى المنهجيتين التاليتين:

#### 1-المنهجية الأولى للتقييم والإسناد:

- •تتوّلى لجنة الفتح والتقييم تصحيح الأخطاء الحسابية والمادّية عند الاقتضاء للعروض المالية المقدمة من قبل العارضين وترتيبها تصاعديا.
  - •تقييم العروض الفنية الواردة وترتيبها تفاضليا مع تحديد عدد أدنى فني أولي من النقاط للقبول100/600نقطة
  - •القيام بعملية جمع الأعداد الفنية الجملية للعروض المتحصلة على العدد الفني المطلوب وقسمة الحاصل على عدد العروض للحصول على عدد فني أدنى ثان
    - •إقصاء العرض الذي لم يتحصل على العدد الفني الأدنى الثاني
- •اختيار صاحب العرض المالي الأقل كلفة في حال تحصل عرضه الفني على الحد الفني الأدنى لثاني. المنهجية الثانية للتقييم والإسناد
  - •تتوّلى لجنة الفتح والتقييم تقييم العروض وترتيبها من الناحية الفنّية تفاضليا مع تحديد عدد أدنى فني

من النقاط للقبول على أساس المعطيات الممضاة والمبينة بعرضه وبقية الملاحق المنصوص عليها بملف طلب العروض المدعومة.

•تصحيح الأخطاء الحسابية والمادية عند الاقتضاء للعروض المالية المقدمة من قبل العارضين وترتيبها تصاعديا. وإسناد عدد 100 لصاحب أدنى عرض مالي ثم إسناد

عدد لبقية العروض الموالية باعتماد المعادلة التالية:

العدد المالي المسند يساوي (مبلغ العرض الأدني/مبلغ العرض المعني)\*100

•ترتيب العروض نهائيا باعتماد الموازنة التالية

العدد الجملي=( 0.7 \* العدد الفني + 0.3 \* العدد المالي)

•اختيار صاحب العرض المتحصل على أفضل عدد جملي.

#### الفصل 12: نشر نتائج الدعوة إلى المنافسة وامضاء العقد:

ينشر الهيكل العمومي وجوبا نتائج الدعوة إلى المنافسة واسم المتحصل على عقد الإنابة على لوحة إعلانات موجهة للعموم وعلى وموقع الواب الخاص به عند الاقتضاء. ويوجه هذا الإعلان إلى الهيئة الوطنية للمحامين ويتم إعلام بقية المشركين الذين لم يتم تعيينهم بهذه النتائج بكل وسيلة مادية أو لامادية بطريقة تعطى تاريخا ثابتا.

يمكن الطعن في قرار الإسناد الصادر عن اللجنة المختصة للمتابعة والمراقبة المحدثة بالهيئة العليا للطلب العمومي طبقا لأحكام الفصل 7من الأمر عدد 764لسنة 2014والمؤرخ في 28 جانفي 2014 لدى المحكمة المختصة.

يجب على المحامي إمضــاء العقد المحرر باللغة العربية طبق النموذج المصــاحب لهذا الكراس. ويمكن إضافة بنود يرى الطرفين أهمّيتها وضرورة توضيحها وذلك حسب مقتضيات وواقع نشاط الهيكل العمومي دون تغيير البنود الجوهرية للعقد والمساس بالأتعاب.

وعلى إثر المصادقة على العقد وامضائه، يتولى صاحب العقد اتخاذ كل الإجراءات الضرورية لضمان انطلاق المهمة بمجرد تسلم الإذن بذلك.

إلا أنه، في صورة نكول المحامي أو شركة المحاماة التي وقع إختيارها نهائيا للإنابة يحرم من المشاركة في عقود الإنابات التي تنظمها كل الهياكل العمومية لمّدة سنتين (02) تحتسب من تاريخ إعلامه بقبوله النهائي الذي بقي دون رّد لمّدة تجاوزت عشرة (10) أيام عمل.

وفي هذه الحالة يقدم المشتري العمومي تقريرا خاصا في الغرض إلى اللجنة المختصة لمتابعة ومراقبة نيابة المحامين. وتتخذ اللجنة قرارها في هذا الشأن وتعلم الهيئة الوطنية للمحامين بذلك.

### بطاقة إرشادات عامة حول المشارك

الاسم واللقب أو إسم شركة المحاماة
تاريخُ الترسيم في قُسم الاستئناف : اليوم/ الشهر/ السنة.
تاريخ الترسيم في قسم التعقيب: اليوم/ الشهر/ السنة
عنوان المقّر
عنوان موقع الواب إذا كان للمحامي موقع واب وفقا للإجراءات القانونيّة:
١ ١ - ١٠٠١
الهاتف .
العنوان الإلكتروني للمحامي أو شركة
المحاماة
رقم المعرف الجبائي
- الشخص المفّوض لإمضاء وثائق العرض (الاسم واللقب والصفة.)
حّرر بـفي في
المشارك إمضاء وختم المشارك

ملاحظة: في صورة تجّمع شركات محاماة أو محامين، يجب على كل عضو تقديم الوثيقة الخاصة به

# تصريح على الشرف بعدم التأثير في مختلف إجراءات التعيين ومراحل إنجاز المهمة

إنّي الممضي أسفله (الاسم و اللّقب)
ممثّل الشركة المهنيّة للمحامين
المستجل بالهيئة الوطنيّة تحت عدد بتاريخ
المعيّن محل مخابرته بـ (العنوان الكامل)
المسمى فيما يلي "المشارك"
أصرح على شرفي بعدم قيامي وألتزم بعدم القيام مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعود أو عطايا أو هدايا قصد التأثير في مختلف إجراءات إسناد الصفقة لفائدتي.
حرر بـفي

## تصريح على الشرف بعدم مباشرة العمل لدى الهيكل العمومي صاحب طلب العروض

إنيّ الممضي أسفله الاسم واللقّب
ممثلٌ الشركة المهنية للمحامين
المسجّل بالهيئة الوطنية تحت عدد بتاريخ
المعينّ محلّ مخابرته بالعنوان الكامل
n de contra de la contra dela contra de la contra del la contra de la contra del la contra de
المسمّى فيما يلي "المشارك"
أصر ح على شرفي أني لم أكن أعمل ضمن أعوان أو إطارات المستشفى الجامعي الطاهر صفر المهدية
أو مضت عن انقطاعي عن العمل بها مدّة خمس سنوات على الأقلّ.
(وفي صورة القيام بإعلام الهيكل طبقا لأحكام الأمر عدد 1875 لسنة 1998، ترفق نسخة من مكتوب الإعلام مؤشّر عليه من قبل الهيكل يوضّح بدقة تاريخ ذلك أو الإدلاء بعلامة البلوغ عند الاقتضاء).
حرّر بـــــــــــــــــــــــــــــــــــ
( إمضاء وختم المشارك)

### تصريح على الشرف بعدم الوجود في إحدى المنصوص عليها بالفصل 2من كراس الشروط

إنّي الممضي أسفله الاسم و اللقب ممثّل الشركة المهنيّة للمحامين
and the second s
المسجل بالهيئة الوطنيّة تحت عدد. بتاريخ
المعيّن محّل مخابرته بـ (العنوان الكامل)
المسمى فيما يلي "المشارك"
أصرح على شرفي أنّي وكافّة أعضاء الفرق المتدخلة من المحامين المقترحين لا نوجد في إحدى حالات المنع المنصوص عليها بالمرسوم المنّظم لمهنة المحاماة.
كما أصرّح أنّنا لا نوجد في إحدى الحالات المنصوص عليها بالفقرة الأخيرة من الفصل الثاني من كراس شروط طلب العروض.
حرر <u>في</u> (اوضاء و ختو الوشاد آف)

ملحق عدد

تصريح على الشرف بصحة البيانات المذكورة في العرض

إنيّ الممضي أسفله (الاسم واللقّب)
ممثلّ الشركة المهنيةً للمحامين
المسجّل بالهيئة الوطنيةً تحت عدد بتاريخ
بتاريخ المعين محل مخابرته بـ (العنوان الكامل)
المسمّى فيما يلي "المشارك"
أصرّح على الشّرف بصحّة البيانات التي قدّمتها في هذا العرض بما في ذلك التجربة العامّة و/ أو الخصوصية.
الحصوصية. وأتحمّل مسؤوليتّي القانونية في صورة ثبوت خلاف ذلك أو تبعا لعدم تقديمي للجّنة المكلفّة بالفرز لما يثبتها من وثائق بعد طلبها منيّ لمدّة تتجاوز عشرة أيام.
حرّر بـ في

ملحق عدد 6

التزام المحامي (المنفرد) أو المحامين المباشرين (في صورة تجّمع) أو أعضاء الشركة المهنّية للمحاماة بنيابة (ذكر الهيكل العمومي.......) لدى الهيئات التحكيمية والإدارية والتعديلية

إني الممضي أسفله (الاسم واللّقب)
أقر بأن الفريق المتدخل والمتكون من السيّدات والسادة الآتي ذكرهم يلتزم (ألتزم) بإنجاز المهمة كما
أقر بصحة كافّة المعلومات الواردة بهذأ العرض.

إمضاء المحامي	محل المخابرة	الترسيم	الاسم واللقب

 	في		حرّر بـ
المشارك)	إمضاء وختم	)	

ملحق عدد 7

الخبرة العامة للمحامي المباشر أو المحامين المباشرين (في حالة مجمع)

أو للمحامين المنتمين للشركة المهنية للمحاماة

(من تاريخ الترسيم إلى تاريخ فتح العروض)

الاســـم واللقــب
رقم التسجيل بالهيئة الوطنيّة للمحامين وتاريخه
تاريخ الترسيم بقسم الاستئناف اليوم/الشهر/السنة *
تاريخ الترسيم بقسم التعقيب اليوم/الشهر/السنة *
محل المخابرة

\*نسخة من شهادة الترسيم تعطي تاريخ إثبات الترسيم.

 في	حرّر بـ
ساء وختم المشارك)	(إمض

ملحق عدد 8

تركيبة الفريق المتدخل

الّتجربة المهنّية	المؤ هلات و الشهادات	الاسم واللقب	الخطة المطلوبة
			رئيس الفريق
			خبير/ محامي مختص في
			خبير/ محامي مختص
			فيخبير/ محامي مختص
			في

ملاحظة: يجب الإدلاء بسيرة ذاتية مفصلة و بنسخ من الشهادات العلمية لكل عضو من أعضاء الفريق المقترحين أعلاه وكل وثائق الاثبات.

حرر ب في المشارك وختمه المشارك وختمه

ملحق عدد9

قائمة تفصيلية في المرجع التي تبين التجربة الخصوصية (ذكر المجال)والنيابة أمام(ذكر هيئات تعديلية/أوتحكيمية	تاريخ بداية	
معينة)	وانتهاء	دد نیّة

المهمّة			
			1
			2
			3
			4
			5
			6
			7
			8
			9
			10
			11
			12

السنة	الشهادة / الدورة/ المقال العلمي	ع ر		
	الشهائد العلمية			
		1		
		2		
		3		
	كوينية للمحامين في إطار أنشطة الهياكل الدولية	الدورات الذ		
		1		
		2		
		3		
		4		
	ات التكوينية و شهائد (ذكر اللغة المطلوبة)	الدور		
		1		
		2		
		3		
المشابه)	الدر اسات والمقالات والبحوث المتخصصة. (ذكر الميدان المطلوب أو المشابه)			
		1		
		2		
		3		
		1		

ي	<u>ف</u>	حرر ب.

إمضاء المشارك وختمه

### وثيقة التعهد

- إني الممضي أسفله (الاسم واللقب
والصفة)
المتصرف باسم و لحساب: - المنخرط بصندوق الحيطة و التقاعد تحت عدد:
- «محرط بعسوی «حیث» و «معاط تعت عدد. اسنة
- المعيّن محل مخابرته بـ(ذكر  العنوان بالكامل )
<b>-</b> بصفتي :
وبعد الإطلاع على جميع الوثائق الأتي ذكرها والمكّونة لملف طلب العروض المتعّلق بإنابة
المحامي (يحدده الهيكل العمومي) :
1-ملف طلب العروض. حــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
2-وثيقة التعهد التي تمثل وثيقة الالتزام. 2- عدر الندارة
3-عقد النيابة. 4- تفصيل الثمن الجملي الجزافي
4- تعصيل النمل الجملي الجرادي وبعد أن قدرت على مسؤوليتي طبيعة وشروط الخدمات المزمع انجازها.
وبعد ال تدرك على معلووليني تطبيعه وسروك العدمات المرمع الجاراها. أتعهد و ألتزم بما يلي:
٠ و رم .
2انجاز الخدمات القانونيّة المطلوبة وفقا للشروط المبينة بالوثائق المذكورة أعلاه، مقابل الأتعاد
الجملّية الجز افية التي حددتها كما يلي:
- مبلغ العقد دون اعتبار الأداءات على القيمة المضافة (المبلغ بالدينار بلسان القلم وبالأرقام)
- مبلغ الأداء على القيمة المضافة (المبلغ بالدينار بلسان القلم وبالأرقام)
ورا في الحقود المتعلل الأدامات ما القوم قبالم في المواف الدونا والعبان القام والأوقاء)
- مبلغ العقد باعتبار الأداءات على القيمة المضافة (المبلغ بالدينار بلسان القلم وبالأرقام)
1-في صورة، تقديم العرض من قبل مجمع، تدرج عبارة "إني الممضى أسفله بصفتي وكيل
1-في صورة، تقديم العرض من قبل مجمع، تدرج عبارة "إني الممضي أسفله بصفتي وكيل المجمع (ذكر المجمع)" دون إد ارج البيانات المتعلقة لانخراط لدى صندوق الحيطة والتقاعد.
2-يمكن إضافة وثائق أخرى عند الاقتضاء
-3 تسليم التقارير الخاصة بالإنابات لدى المحاكم موضوع الصفقة خلال مدة قدر ها
( يحددها الهيكل العمومي) من تاريخ الإعلام به وفقا لما ينص عليه العقد

-4الإبقاء على شروط هذا التعهد مدة (120 ) يوما ابتداء من اليوم الموالي لأخر أجل محدد لقبول العروض.
-6أشهد أنني لست (أو أن الشركة التي أمثلها ليست) في حالة تضارب مصالح أو أي حجر قانوني. وفي صورة ثبوت خلاف ذلك، ف نه يتم فسخ العقد بصفة آلية وأتحمل مسؤوليتي القانونية المترتبة عن ذلك. يدفع الهيكل العمومي المبالغ المستوجبة بموجب عقد الصفقة وتحويلها إلى الحساب المفتوح بالبنك أو البريد: تحت عدد في المبالغ المهوّية البنكية أو البريدية.
او البريدية حرر بـــــــــــــــــــــــــــــــــــ
إمضاء وختم المشارك

يكتب المشارك بخط اليد عبارة "صالح للمشاركة في طلب العروض

### تفصيل الأتعاب الجملية الجزافية

الثمن الفردي	معدّل العمل بحسب الساعات في اليوم	الوحدة ساعة/ يوم	المدة الجمليّة للمهمة	عدد المحامين و/ او الخبر اء	
				* * *	
			دون اعتبار الأداءات	المبلغ الجملي	
	المختلفة	المصاريف			
جملي جزافي					
المجموع دون إعتبار الأداء					
	قيمة الأداء على القيمة المضافة				
	المجموع باعتبار جميع الأداءات				